OIC/4ICLM/2018/RES/FINAL

الأصل: إنجليزي

القرار الصادر
عن
الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل

جدة، المملكة العربية السعودية
5-6 جمادى الآخرة 1439 هـ
(21-22 فبراير 2018)

قرار بشأن التعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية
بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء العمل المنعقد في دورته الرابعة المنعقدة في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 5 و6 جمادى الآخرة 1439 هـ (21-22 فبراير 2018)،

وعملا بمقتضيات ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في المجالين الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ يستذكر "برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي 2025" الذي أقرته الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14و15 أبريل 2016، وخاصة ما يتعلق منها بالأهداف ذات الصلة بالعمل والتشغيل والحماية الاجتماعية،

وإذ يستذكر أيضاً الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي أقرها مجلس وزراء الخارجية بموجب قراره رقم: 8/1-إق الصادر في دورته الثامنة التي عُقدت في طرابلس بليبيا في الفترة من 16 إلى 22 مايو 1977،

وإذ يؤكد مجدداً الأهمية التي يكتسيها إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية الذي أقره المؤتمر الإسلامي لوزراء العمل في دورته الثانية باعتباره الإطار الأساسي لتنمية التعاون بين البلدان الإسلامية في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية،

وإذ يستذكر نتائج الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل التي عُقدت في جاكارتا بجمهورية إندونيسيا من 28 إلى 30 أكتوبر 2015 بما في ذلك القرار والإعلان الصادرين عنها،

وإذ يشدد على اعتماد الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية، التي عُقدت يومي 18و19 أكتوبر2016 في طشقند بجمهورية أوزبكستان، للنظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي باعتباره مؤسسة متخصصة من مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي والذي سيكون مقره في باكو بجمهورية أذربيجان،

وإذ يحيط علماً بتوقيع الجمهورية التركية وجمهورية أذربيجان على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي خلال 2017،

وإذ يأخذ في الاعتبار نتائج الاجتماع الثاني للجنة التوجيهية المنبثقة عن المؤتمر الإسلامي لوزراء العمل والتي انعقدت في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا يوم 10 أبريل 2017،

وإذ يأخذ في الاعتبار كذلك التوصيات الصادرة عن ورشة العمل حول البحوث والدراسات المتعلقة بالمفاهيم والممارسات الإسلامية المرتبطة بالتشغيل التي عُقدت في جاكرتا بإندونيسيا يومي 11 و12 أبريل 2017،

وإذ يأخذ علماً باعتماد معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية للمبادئ التوجيهية العامة للسلامة والصحة المهنية (الوثيقة OIC/SMIIC 5 Standard) بتاريخ 7 أبريل 2017، واتاحتها لجميع الدول الأعضاء في المنظمة لاستخدامها؛

ووعياً منه بأن البطالة، لا سيما بين الشباب، تظل واحدة من التحديات الخطيرة التي تعيق الجهود الإنمائية للعديد من الدول الأعضاء في المنظمة،

وإذ يلاحظ أن الأسباب الكامنة وراء تفشي البطالة في العديد من الدول الأعضاء في المنظمة إنما تعزى إلى نقص فرص العمل وعدم ملاءمة المهارات وتدني الإنتاجية وعدم استقرار الاقتصاد الكلي وموسمية فرص العمل وعدم ارتباط طلبات المشغلين بمخرجات الأنظمة التعليمية،

وإذ يدرك أن الشباب في غالبية الدول الأعضاء في المنظمة لا يزالون يفتقرون للخدمات الاجتماعية الأساسية ولفرص العمل اللائق،

وإذ يدرك أيضاً أن خلق المزيد من فرص العمل الجيدة هو عامل لا غنى عنه لتحقيق نمو قوي ومستدام ومتوازن، ويُشكل شرطا لازما لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في الدول الأعضاء في المنظمة،

وإذ يدرك كذلك أن البطالة وشح فرص العمل هما السببان الرئيسيان لتطرف الشباب في أفغانستان وفي غيرها من الدول الأعضاء في المنظمة،

وإذ يؤكد مجدداً أهمية الاستثمار العمومي والخاص والأداء الجيد لنظم المهارات، وكذا أهمية برامج تطوير فرص عمل أفضل من أجل معالجة مشكلة البطالة،

وإذ يأخذ في الحسبان أن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تضم بلدانا مصدرة وأخرى مستوردة لليد العاملة الأجنبية، وأن هناك حاجة إلى هجرة آمنة ونظامية ومنتظمة لليد العاملة داخل الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي،

ورغبة منه في صياغة اتفاقية إطارية حول تعزيز حركية تنقل اليد العاملة الماهرة بين البلدان الإسلامية وتحسين سبل ولوجها إلى سوق العمل في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي،

وإذ يشدد على الالتزام بالمزيد من التنفيذ لإطار منظمة التعاون الإسلامي حول التعاون في مجال العمل والتشغيل والقضايا الاجتماعية،

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام في هذا الشأن:

1- **يقر** المقتضيات الواردة في اتفاقية منظمة التعاون الإسلامي حول ترتيبات الاعتراف المتبادل باليد العاملة الماهرة والتي ترمي إلى تسهيل حركية تنقل اليد العاملة الماهرة بين البلدان الإسلامية، **ويحث** الدول الأعضاء على الدخول في مفاوضات ثنائية ومتعددة الأطراف حول اتفاقيات ترتيبات الاعتراف المتبادل على المستوى القطاعي.

2- **يقر كذلك** مقتضيات الاتفاقية الثنائية النموذجية لمنظمة التعاون الإسلامي حول تبادل اليد العاملة، وذلك بغرض تسهيل قبول وتنقل القوى العاملة بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، **ويحث** الدول الأعضاء على مواصلة تنفيذها على وجه السرعة في إطار ثنائي.

3- **يرحب** باستراتيجية منظمة التعاون الإسلامي حول سوق العمل التي تحدد معالم المجالات ذات الأولوية للتعاون فيما بين البلدان الإسلامية في مجالات العمل والتشغيل والقضايا الاجتماعية، **ويشجع** الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذه الاستراتيجية بطريقة شاملة وفعالة، بما في ذلك تقديم ردودها على نحو تدريجي.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى تكثيف جهود تطبيق البرنامج التنفيذي الخاص بإطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، مع الإشارة بشكل خاص إلى البرامج المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية وبالصحة في مواقع العمل، وإنشاء مرصد لمنظمة التعاون الإسلامي للعمل والتدريب المهني، وتوفير الحماية القانونية للمستخدمين وتشريعات سوق العمل وحماية الضمان الاجتماعي للعمال وتبادل المعرفة وأفضل الممارسات حول قضايا العمل.

5- **يؤكد** القرار الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر وزراء العمل حول اقتراح تركيا إنشاء مركز منظمة التعاون الإسلامي للسلامة والصحة المهنية في أنقرة في إطار مركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي المقترح.

6- **يؤكد** على مواصلة دعم الشعب الفلسطيني وبالتحديد عماله، وخاصة في مجالات التدريب والتأهيل ودعم صندوق التشغيل والحماية الاجتماعية.

7- **يدعو** الدول الأعضاء إلى متابعة تقرير مدير عام منظمة العمل الدولية السنوي بشأن عمال فلسطين، والعمل على إيجاد آليات تنفيذية تساهم بوقف الاعتداءات من قبل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بحق عمال دولة فلسطين.

8- **يدعو** الدول الأعضاء التي لم توقع أو تصادق بعد على النظام الأساسي لمركز منظمة التعاون الإسلامي للعمل، الذي ستحتضن باكو بأذربيجان مقره، أن تبادر إلى ذلك في أقرب الآجال الممكنة، وذلك بغية تمكينه من الشروع في مزاولة عمله.

9- **يدعو كذلك** الدول الأعضاء المستقبلة لليد العاملة إلى إعطاء الأولوية لتوقيع مذكرات تفاهم ثنائية في مجال العمل، وفتح ممرات فعلية إلى الدول الأعضاء في المنظمة لهجرة العمال على أساس توافق مصالح بلدان المصدر والبلدان المستقبلة لليد العاملة التي: 1) ليست لديها إمكانية الولوج بصورة نظامية إلى سوق العمل الدولية، 2) تعاني من تفشي البطالة بصورة كبيرة وشحاً في فرص العمل و 3) تواجه ارتفاعا في خطر تطرف الشباب؛

10- **يعرب عن تقديره** لحكومة جمهورية أذربيجان لتسهيلها عملية تمكين سكرتارية المركز من الشروع مبكراً في مزاولة عملها في إطار تعزيز الأجهزة المعتمدة لهذه المؤسسة المتخصصة المنشأة حديثاً بعد دخول النظام الأساسي للمركز مؤقتاً حيز التنفيذ.

11- **يعرب أيضاً عن تقديره** لحكومة المملكة العربية السعودية لاستضافتها للدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل وعلى الترتيبات المتميزة التي اتخذتها وأمنت نجاح أعمال المؤتمر.

12- **يرحب** بالعرض الذي تقدمت به دولة الإمارات العربية المتحدة استضافة الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل عام 2020، **ويطلب** من الأمين العام إجراء مشاوراته مع السلطات المعنية في دولة الإمارات العربية المتحدة حول تاريخ والترتيبات المتعلقة بهذا الموضوع.

13- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير مرحلي بشأنه إلى الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل.

اعتمد في جدة
6 جمادى الآخرة 1439 هـ
(الموافق: 22 فبراير 2018)

<MD/2018/ECO(ICLM-4(ICLM4-RES)>JJA